

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل مجلس الموارد المائية

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء مجلس الموارد المائية، المعدل بالقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٩، وعلى المرسوم الملكي رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة، وعلى القرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بتشكيل مجلس الموارد المائية، المعدل بالقرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٢، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل مجلس الموارد المائية برئاسة معالي الشيخ خالد بن عبدالله آل خليفة نائب رئيس مجلس الوزراء، وعضوية كل من:

- ١- وزير شؤون المتابعة
 - ٢- وزير المالية.
 - ٣- وزير الطاقة.
 - ٤- وزير الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني.
 - ٥- وزير المواصلات والاتصالات.
 - ٦- وزير الإسكان.
 - ٧- وزير الصناعة والتجارة.
- وتكون مدة العضوية بالمجلس أربع سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٨ رمضان ١٤٣٦ هـ

الموافق: ٥ يوليو ٢٠١٥ م